



مذكرة تعاون أكاديمي

بين

الطرف الأول

جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا
جمهورية السودان

و

الطرف الثاني

المعهد العالي لإعداد المعلمين بأنجمينا
تشاد

الخرطوم في ديسمبر 2014م

مذكرة تعاون أكاديمي

بين جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا

والمعهد العالي لإعداد المعلمين بأنجمينا

ديباجة

نظرا لضرورة تطوير وتعزيز علاقات التعاون القائمة بين تشاد والسودان، ولما تقتضيه روابط الإخوة والصدافة التاريخية بين البلدين، وضرورة تطوير التعاون العلمي الثقافي بين المؤسستين، فقد اتفق كل من جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا والتي يمثلها مدير الجامعة: أ.د. هاشم علي محمد سالم ويشار إليها فيما بعد بالطرف الأول و المعهد العالي لإعداد المعلمين بأنجمينا - تشاد ويمثله المدير العام: د. كودي محمد ويشار إليه فيما بعد بالطرف الثاني، على توقيع مذكرة تعاون أكاديمي وفقا للمواد الآتية:

المادة (1)

بتعهد الجانبان علي تبادل أعضاء هيئة التدريس بهدف إلقاء المحاضرات والمشاركة في المؤتمرات العلمية والتي يقيمها اى منهما، وفي هذا الإطار يقوم الطرفان بإجراء بحوث مشتركة.

المادة (2)

يتم قبول طلاب تشاديين بالتنسيق مع المعهد في برامج الدبلوم العالي والماجستير وفقا لشروط وضوابط الجامعة بحيث يتم تدريسهم محليا في انجمينا وفقا للرسوم التي تحددها الجامعة. حيث تتحمل الجامعة نفقات السفر والتذاكر والإعاشة لمنتسبيها ويتكفل المعهد بالترحيل داخل تشاد وتنسيق إقامتهم وإعاشتهم. كما يوفر المعهد جميع معينات التدريس من قاعات وأجهزة عرض (بروجكترات) وأجهزة حاسوب وغيرها من معينات التدريس.

المادة (3)

رسوم الدراسة بالسودان على النحو التالي: رسوم الماجستير بالمقررات والبحث التكميلي 5500 دولار ورسوم الدبلوم فوق الجامعي 4500 دولار وهذه الرسوم تخضع للتعديل دوريا ولا تشمل رسوم التسجيل (500 دولار) أو رسوم التقديم (50 دولار)

المادة (4)

يرسل المعهد عددا من الأساتذة لجامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا بغرض تدريس اللغة الفرنسية والإشراف على رسائل الماجستير والدكتوراة في اللغة الفرنسية وفقا لحوجة الجامعة. على أن يتم الاتفاق لاحقا حول الالتزامات والتفاصيل المالية

المادة (5)

الأستاذة السودانية أثناء إقامتهم بتشاد - بغرض التدريس - مخولون للإشراف على المعلمين والطلاب بالمعهد العالي لإعداد المعلمين بأنجمينا في مرحلتى الماجستير والدكتوراة.

المادة (6)

يشجع الطرفان تبادل زيارات الأساتذة والطلاب حسب إمكانية كل طرف.

المادة (7)

مدة هذه المذكرة ثلاث سنوات ويتم تجديدها تلقائيا ما لم يبد أي طرف رغبة في إنهاء المذكرة وذلك بمخاطبة الطرف الآخر رسميا كما يمكن أن تخضع المذكرة للتعديل بناء على طلب أحد الطرفين وبموافقة الطرف الآخر.

1. تدخل هذه المذكرة حيز التنفيذ بعد التوقيع عليها من قبل الطرفين.

2. حررة هذه المذكرة من نسختين باللغة العربية.

التوقيع:

الطرف الثانى

الطرف الأول

.....

.....

د. كودي محمد

أ.د. هاشم علي محمد سالم

المدير العام المعهد العالي لإعداد المعلمين بأنجمينا

مدير جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا